

حكم بيع الذهب والفضة إلى أجل 0 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

يوجد الآن عند بعض باعة الذهب ظاهرة غير شرعية. وهي بيع الذهب بالأجل من غير دفع الفضة أو الورق فنرجو هذا ما يجوز هذا منكر بيان دليل المنهج لا يجب بيع الذهب إلى عدن ولا بيع الفضة إلى عجل ولا براق إلى أجل النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب - 00:00:00

إذا أنها وهاء وقال عليه الصلاة والسلام ذهب الذهب يدا بيد يدا بيد مثل بيد السماء سواء والفضة من فضة يدا بيد بذنبه سواء بسواء فمن زاد أو استداد فقد ارضى ولا يجوز - 00:00:20 أيضا أو بدنانير ولكن - 00:00:40